فكل يستوفي رزقه ولا يأكل احد رزق غيره وقيل ينتفع به وقد يختص بالمأكول
وعند المعتزلة بانه لا يأكل احد منعه فيخرج الحرام فلا يكون لمن لم يأكل الا الحرام
مرزوقا وقد دلت النصوص على انه تع الرزاق وخالق الاشياء والسعر تقدير
ما يباع به الشيء ويكون غلاء ورخصا باسباب من الله تع فالمسعر هو الله وحده

الفصل الحادي عشر المعتزلة اوجبوا على الله تع امورا وتحيروا في معنى الو
جوب فمنها اللطف لان منعه نقض للغرض وتقريب او تحصيل للمعصية ولانه
الواجب لا يتم الا به قلنا فيجب ان لا يبقى كافر ولا فاسق ولا يخلو عصر عن الانبياء
والاولياء ومنها العوض وهو النفع الخالي عن التعظيم في مقابلة الالم ونحوه
لان تركه ظلم واختلفوا في وجوب كونه في الآخرة وفي حبوطه بالذنوب وفي ان
اعواض الكفار والفساق وغير العاقل كالصبيان والبهائم والمجانين يكون في
الدنيا او في الآخرة وفي ان البهائم هل تدخل الجنة وهل يخلق فيها العلم ومنها

الاصلح للعبادة في الدين فقيل وفي الدنيا ايضا ولا اطلاق في الاقدار والتمكين
لان تركه بخل وسفه قلنا فيلزم ان لا يخلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا ولا
في الآخرة وان لا يبعث الحشر ولا يبقى المسيح سيما ابليس وذريته وان لا يحل الدعاء
لدفع البلاء الاعتزد لكونه المفاسد

الفصل الثاني عشر تغاير الاسم والمسمى
والتسمية هو مذهبنا وما قيل ان الاسم نفس المسمى والتسمية غيرها اريد بالاسم
المدلول وليس النزاع في اسم فيه تمسك الفريقين بمثل تبارك اسم ربك لاعيا وله
الاسماء الحسنى ليس محل النزاع وفي الخلاف ان الاسم اذا اطلق فالمراد به المسمى
كما في زيد كاتب او نفس اللفظ كما في زيد مكتوب واذا اتصف الباري بمعنى
ولم يرد به اذن ولا منع ولا ايهام نقص وكان مشعرا بالجلال هل يجوز اطلاقه عليه
منعه الجمهور فلم يجز مثل العارف والفطن لوهم الاخلال ولا مثل الحادث والدائم
لعدم الاجلال ولا اطلاق في كثرة الله تع باعتبار الصفات والافعال والسلب

Copyright © King Saud University